

الممارسات الراسخة للحكومة ودورها في حماية حقوق الإنسان

طالب الكتوراه مسعد نذير

جامعة عبد الحميد بن باديس-مستغانم

الدكتور عباسة طاهر-أستاذ محاضر-أ

جامعة عبد الحميد بن باديس-مستغانم

مقدمة:

إن مسألة حماية حقوق الإنسان كانت الدافع الأهم للإنسان عبر العالم، فالكافح من أجل الحرية و المساواة له صدأه منذ نهاية الحرب العالمية التي شهدت انتهاكات لكل ما يتصل بالإنسان، الأمر الذي جعل من قضية حقوق الإنسان مسألة جوهرية لاقتناع المجتمع الدولي بذلك علما أنه يوجد الأساس الذي تقوم عليه حقوق الإنسان مثل احترام حياة الإنسان وكرامته، في أغلبية الديانات والآيديولوجيات.

من هذا المنطلق أصبح موضوع حقوق الإنسان من المواضيع التي تتعذر نطاق الاختصاص الداخلي للدول، بل أصبح من المواضيع التي تحظى بعناية من المجتمع الدولي، وظهر ذلك جليا في المواثيق الدولية التي منحت في نصوصها بعض الحقوق الصريحة بالشخصية الإنسانية و التي لا يجوز تجريد الإنسان منها لأي سبب بصرف النظر عن كل مظاهر الإنسان من دين، لغة، لون، أصل و عرق و جنس و غير ذلك، لكن اضفاء الحماية القانونية بغية ترقية حقوق الإنسان لن تتحقق بوضع القواعد القانونية و ايجاد الآليات فقط بل يجب التركيز بالأساس على السير الجيد على أرض الواقع عن طريق تجسيد تلك الآليات والعمل وفق الضوابط

القانونية المعتمدة دولياً و التي من شأنها حماية و ترقية حقوق الإنسان في عالم ظهرت فيه العولمة والارهاب اللذان أفرزا موجة النزاعات المسلحة التي اجتاحت العديد من الدول والتي أثرت بشكل كبير على هذه الحقوق.

و بناء على ما تقدم فإن أفضل آلية يمكن الاعتماد عليها في سبيل ضمان الحق الإنساني، التسيير العقلاني الجيد من طرف السلطة السياسية والاقتصادية والإدارية لإدارة شؤون الدولة على كافة المستويات، وتنظيم الآليات والمؤسسات التي يمكن للمواطنين من خلالها التعبير عن مصالحهم ومارسة حقوقهم وأداء واجباتهم، هذا ما اصطلاح عليه بالحكم الراشد حيث أن هذا الأخير لا يتم اسقاطه على المستوى الداخلي (المحلي) للدول بل حتى المجتمع الدولي عليه الالتزام بممارسة الجيدة أثناء إدارته لمختلف الهيئات الدولية مما يساهم ذلك في تعزيز مصداقية تلك الهيئات الدولية وفي الأخير المحافظة على الحق الإنساني في المحافل الدولية، لكن ما يحدث في ظل النظام الدولي الجديد وفي إطار العولمة يمكن الملاحظة أن حقوق الإنسان مضطهدة في شتى أنحاء العالم مما جعل تفعيل الحماية للحق الإنساني مشكل تناوله العديد من الدراسات من أجل التوصل إلى حلول من شأنها أن توفر تلك الحماية، وفي هذا الصدد تم تناولنا لهذه الدراسة عن طريق الوقوف عند الإشكالية التالية:

هل الممارسة الجيدة للحكومة من شأنها أن توفر الحماية لحقوق الإنسان؟ و ما المقصود بالحكومة و ما مدى مساحتها في التنمية الإنسانية؟ وهل المجتمع الدولي ملزم بالعمل وفق إطار الحكومة العالمية؟

من أجل إعطاء تفسير مقنع لهذه التساؤلات تم تناول الموضوع محل الدراسة وفق محورين أساسيين الأول أساسيات بناء الحكم الراشد

والثاني تطرق فيه إلى دور الحكومة في تحقيق التنمية الإنسانية على الصعيد الداخلي والدولي.

المحور الأول: أساسيات الحكم الراشد

قبل الخوض في مضمون وخصائص الحكم الراشد لابد من التطرق إلى المفهوم الحقيقي للحكم الراشد، حيث ظهرت عدة اختلافات في تحديد تعريف لهذا المجال، لكن الأرجح أن مفهوم الحكامة الراسدة يعتبر كتقنية للتسهيل هدفها التوفيق بين الحاكم والمحكوم في إطار نظام متوازن من السلطة والرقابة، في نفس الإطار من الملاحظ أن مصطلح الحكم الراشد يتكون من شقين أساسيين الأول تمثل في الحكم و الذي في معناه أوسع من مفهوم الحكومة لأنه يشمل زيادة على التعبير عن ممارسة السلطة السياسية وإدارتها لشؤون المجتمع و موارده، هناك عدة أعمال أخرى يشملها كممارسة السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية، كذلك جميع المؤسسات غير الرسمية مع كل ما تقوم به منظمات المجتمع المدني هذا ما أدى ب الهيئة للأمم المتحدة إلى اعتباره ممارسة للسلطات السياسية والاقتصادية والاجتماعية على كل المستويات المركزية واللامركزية والإقليمية والمحلية¹.

من هذا المنطلق فإن مسألة بناء الحكم الراشد تتوقف على عناصر عدّة والتي تتمثل فيما يلي:

- تعزيز الديمقراطية:

يوجد علاقة وطيدة بين الحكم الراشد و الديمقراطية إذ أن الديمقراطية تتطلب كلا من الحق بالاختلاف و قبول الجميع بمثل

1- www.gdre.org/u-gov/governance-underst.hotmail.

هذا الاختلاف، والأساس الاعتراف به لإثراء الحياة العامة للناس فالديمقراطية أساساً تهدف من منطلق المواجهة والآراء المقابلة خدمة العدل الاجتماعي و الوصول إلى نتائج إيجابية للمجتمع، و عند المقاربة بين مفهومي الحكومة و الديمقراطية نرى أن ارساء الحكم الراشد ما هو إلا بناء للديمقراطية الصحيحة التي تقوم على الشفافية و المسائلة العامة على جميع الذين يتولون سلطة عامة بغض النظر إذا كانوا منتخبين أو لا و ينطبق ذلك على جميع السلطة العامة بدون استثناء، كما أن تعزيز الديمقراطية بشكل أفضل يكون بعلو مستوى الحجج و البراهين، اضافة إلى مساعدة المواطن بالتزامه المنتظم تجاه مسؤولياته، و من المعلوم أيضاً أن الديمقراطية ترتكز على حكم القانون فهي تتطلب إدارة فعالة للقضاء و ذلك في إشارة إلى اعتبار البرلمان كجهاز مركزي للدولة يمثل أغلبية الشعب و يعمل على تحقيق مصالحهم بالإضافة إلى مراقبة الأداء الحكومي بفاعلية.²

عند التطرق إلى مبادئ الديمقراطية يمكن الملاحظة أيضاً أن بناء الديمقراطية وفق أرضية صحيحة ما هو إلا تزكية للمضامين التي يشملها الحكم الراشد، حيث أن مصطلح الديمقراطية نص على حكم الأغلبية الذي يعني التركيز على أهمية و بعد المشاركة السياسية عن طريق إعطاء الحق في ممارسة السلوك الانتخابي بإشراك الفاعلين السياسيين و الشركاء الاجتماعيين و الوكلاء الاقتصاديين من أجل النهوض بواقع التنمية السياسية وفق أطر الممارسة الجيدة لإدارة هذا الحق الإنساني، في نفس السياق لابد من العمل على تحقيق مبدأ احترام الحريات و المساواة و ذلك بوضع أطر قانونية من أجل توفير الحماية الازمة للحربيات و ضمانها

2 – أمين عواد مشaque، المعتصم بالله داود علوى، الاصلاح السياسي و الحكم الرشيد، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، د.ط، 2012، ص 73.

في الواقع و ليس التغفي بها فقط في الدساتير و النصوص القانونية مما يجعلها معاني جوفاء و ليس حقيقة، كما أن تمكين منظمات المجتمع المدني من تعزيز المشاركة في الشؤون العامة، يرفع من درجة شفافية النظام السياسي اضافة إلى تحقيق نوع من التأمين للحقوق الاقتصادية والاجتماعية³.

• المشاركة الشعبية في التنمية المحلية:

إن مشاركة أفراد المجتمع في التنمية المحلية له دور كبير في تقديم تصورات و مفاهيم واضحة لطبيعة المشاكل الموجودة في المناطق المعنية بالتنمية و بالتالي تقليل دور الأحادي المتعاظم للسلطة، اضافة إلى ذلك فالمشاركة الشعبية تولد الاستعداد النفسي من أجل القيام بتنظيمات وهيئات مجتمعية من شأنها مساندة السلطة في وضع الخطط التنموية و تنفيذها، هذا ما يخلق نوعا من التعاون مع الجهات الرسمية، كذلك للمشاركة الشعبية دور في تقليل ما يسمى بالبيروقراطية السلبية والتي نراها جليا في الدول النامية و بشكل كبير، حيث أن نظمها الإدارية تتسم بالتعقيد في الإجراءات التي من شأنها أن تعطل القرارات و التخطيط لكن مشاركة أفراد المجتمع تكون دفعا قويا و تحقيق السرعة في توفير الاحتياجات داخل المجتمع.

من هذا المنطلق فتحقيق التنمية المحلية و بشكل مستديم لا يتم إلا بمساهمة أفراد المجتمع، حيث يعتبر ذلك بمثابة تكميلة لجهود السلطة مع ظهور في الأخير ثقافة الإدراك للمشاكل و الاحتياجات مع تحمل

1 – أحمد صابر حوجو، مبادئ و مقومات الديمقراطية، مجلة المفكر، كلية الحقوق و العلوم السياسية (جامعة بسكرة)، الجزائر، العدد الخامس، د.س.ن، ص.335

المسؤوليات من أجل الوصول إلى حلول طبعاً في إطار توجه واحد تحقيق التنمية المحلية (تحقيق التنمية الإنسانية كإطار عام)

• تعزيز مجال المشاركة للمرأة في جميع المجالات:

إن تمكين المرأة من المشاركة في الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية أمر مهم في دفع عجلة التنمية عبر مختلف المستويات، كمّت أنه من المعلوم أن إعطاء حق المشاركة للمرأة يكرس لممارسة الديمقراطية الصحيحة على أرض الواقع وهذا بغية تمكين نصف طاقات المجتمع من المساهمة في التنمية الإنسانية، ولقد ثبت أنه كلما اتسع نطاق المشاركة العامة في صنع القرارات و التخطيط، كلما تحسن المستوى المعيشي بين أفراد المجتمع.

لكن في سبيل تحقيق ما يعرف المشاركة الفعالة للمرأة، يجب الاهتمام بمستويات أخرى من شأنها أن تعزز هذا المجال، ونخص الذكر رفع مستويات الوعي لدى المرأة مع رفع امكانياتها وقدراتها المادية بغية زيادة المشاركة النشطة لدى المرأة، وبالتالي القضاء على المشاركة السلبية لدى المرأة.⁴

• مشاركة وسائل الإعلام في صنع القرار:

إن وسائل الإعلام بكافة أنواعها، لا بد من إشراكها في الحياة المجتمعية حيث تعتبر منبر آخر يعبر فيه أفراد المجتمع عن مختلف انشغالاتهم واحتياجاتهم، كما أن تفعيل المشاركة لمختلف وسائل الإعلام لا بد أن يتسم بالشفافية، و بإعطائه الحرية التامة في التدخل في مختلف شؤون أفراد

1—SciFi فاكية، التنمية الإنسانية المستدامة، مذكرة لنيل شهادة الماجستير (قانون عام)، كلية الحقوق والعلوم السياسية (جامعة سطيف)، الجزائر، 2010، ص 68.

المجتمع و هذا في إطار حرية التعبير و إبداء الرأي الذي يعتبر عنصر هام في مفهوم الديمقراطية بشكل عام، إن وسائل الإعلام سواء المكتوبة أو السمعية، أو السمعية البصرية كلها تعتبر همزة وصل بين الشعب و السلطة و ضمانسير الحسن من حيث تنظيمها و عملها وفق أطر قانونية تتماشى مع مبادئ الديمقراطية و احترام حقوق الإنسان كما أن ذلك يحقق لنا ما اصطلاح عليه بالحاكمية (الممارسة الجيدة في إدارة وسائل الإعلام)

• سيادة القانون:

في سياق الكلام لا بد من الإشارة أولاً إلى المقصود بدولة القانون حيث يمكننا تحديد المفهوم العام لدولة القانون بأنها الدولة التي تخضع في مظاهر نشاطها جميعها لأحكام القانون وتتقيد بها، أي إن سلطات الدولة كلها التشريعية والتنفيذية والقضائية، لا يمكنها أن تتصرف إلا في حدود أحكام القانون، ما دامت هذه الأحكام لم تبلغ أو لم تعدل وفقاً للشكليات وللإجراءات المحددة بالنصوص القانونية⁵. ومن منطلق هذا المفهوم من الملاحظ أن دولة القانون هي الدولة التي لا تقيد الحقوق والحريات العامة إلا بالقدر الكافي واللازم لتأمين مقتضيات الأمن والاستقرار بما يضمن حسن ممارسة هذه الحقوق والحريات و هذا يعتبر المناخ اللازم لتحقيق التنمية الشاملة وفق مفهوم الحكم الرشيد في نفس السياق يمكن الإشارة إلى أن التمكن من تحقيق دولة القانون يجعل أفراد المجتمع في حرية تامة من الضغوطات و التعسف الذي تمارسه السلطة العامة طبعاً هذا تماشياً مع مبادئ احترام حقوق الإنسان، وعلى هذا المنوال تستلزم سيادة القانون توافق العمليات

1- سام دلة، من دولة القانون إلى الحكم الرشيد "تكامل في الأسس والآليات والهدف" ، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية و القانونية، سوريا، المجلد 30، العدد الثاني، 2014، ص .72

القانونية والمؤسسات والمعايير الموضوعية مع حقوق الإنسان، بما فيها المبادئ الأساسية للمساواة أمام القانون والمسؤولية أمام القانون والإنصاف في الحماية والدفاع عن الحقوق.

من أجل تفعيل سيادة القانون لا بد من من التطرق إلى مبدأ الفصل ما بين السلطات الثلاث وهذا من أجل تحقيق بما يسمى المساءلة لكل أفراد المجتمع و المؤسسات المعنية، إضافة إلى صناع القرار و تكون المساءلة على مستويات ثلاث:

1 – المساءلة التنفيذية: ونقصد بذلك القيام بتوفير أجهزة حكومية توكل إليها مهمة المحاسبة الذاتية عبر سبل إدارية، وهذا عن طريق تحويل بعض اللجان والهيئات بالرقابة والتحقيق داخل الأجهزة الحكومية.

2 – المساءلة التشريعية: تمثل هذه الأخيرة جزءاً مهماً من عمل هيئة البرلمان حيث تتم خلالها مراقبة أعمال الحكومة وفي إطارها تتم المساءلة و المعارضه لضمان استقامة سير العمل الرسمي بحيث أن البرلمان يعتبر السلطة الأهم لإقرار القوانين.

3 – المساءلة القضائية: و تتم المساءلة في هذا الإطار على أساس تطبيق القوانين النافذة من قبل القضاة و باستقلالية تامة، الأمر الذي يضمن نزاهة القوانين⁶.

• تأمين قطاع الخدمات:

إن التطرق إلى مجال الخدمات، المقصود منه توفير الخدمات التعليمية و هذا الحق يجب أن يكون مكفولاً بقوة القانون لكافة فئات

6 - أمين عواد مشaque، المعتصم بالله داود علوى، المرجع السابق، ص 64 - 65 - 66.

المجتمع، و هذا بغية توفير نوع من الكفاءات و الإطارات على مختلف الأصعدة بغية ترقية مجال الفكر والإبداع لدى كل فرد في المجتمع و هذا قبل أن يكون مكفولا بقانون، فهو حق إنساني قبل كل شيء.

إضافة إلى ذلك يجب الاهتمام أيضا بتعزيز القدرات المؤسسية و ضمان الممارسة الجيدة في سيرها عن طريق القضاء على البيروقراطية السلبية التي من شأنها أن تعطل في الحصول على الاحتياجات والانشغالات لدى الفرد أو المواطن و في هذا الصدد لا بد أيضا من ضمان المساواة الحقيقية في الحصول على الخدمات الاجتماعية و توفير الحماية له من أجل المساهمة في تعزيز الاندماج الاجتماعي.

إن مكافحة الفساد بشتى أشكاله من أهم الأسس التي يبني عليها مفهوم الحكم الراشد، بالإضافة إلى ضمان الشفافية في الإنفاق العام خلال التدقيق الاجتماعي.

المحور الثاني: دور الحكومة في تحقيق التنمية الإنسانية على الصعيد الداخلي والدولي

من خلال ما تناولناه سابقا عن الأساسيةات أو العناصر التي يرتكز عليها الحكم الراشد، توضح أن اصطلاح الحكومة يهتم بتوظيف الحكمة والعقلانية في سبيل تحقيق إدارة راشدة في شتى المجالات، وفي الأخير إعطاء أريحيية أفضل للفرد داخل كيان دولته، وهذا بالطبع ما هو إلا حق لصيق بشخصية الإنسان، لذا لا بد من ضمان ذلك عن طريق اضفاء الحماية القانونية وتجسيدها على أرض الواقع، وفي هذا الصدد يمكن تحقيق التنمية الإنسانية كإطار عام، حيث تعتبر هذه الأخيرة عملية تمكين أفراد المجتمع من أن يكون لهم خيارات أوسع لكن المتعارف أن التنمية الإنسانية

ترتكز على ثلاث خيارات أساسية، هي: أن يحيا أفراد المجتمع في رفاه على مختلف الأصعدة، وأن يحصلوا على الموارد الالزمة لترقية المستوى المعيشي، ثم تنسع إلى خيارات أخرى بعد ذلك لتشمل الحريات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وتوفير فرص الخلق والإبداع والاحترام الذاتي الشخصي مع التمتع بحقوق الإنسان المكفولة⁷.

من المعلوم أن الرفاه الإنساني في إطار التنمية الإنسانية، لا يقتصر على الجانب المادي، بل يرتقي إلى ما هو أسمى من ذلك في إشارة إلى الجوانب المعنوية التي تشمل كرامة الإنسان، والحق في تعزيز القدرات المعرفية مع المشاركة الفعالة في المجتمع.

إن التنمية باعتبارها عملية مستمرة لها ارتباط وثيق بمختلف حقوق الإنسان، فالحق في التنمية ما هو إلا تقرير للمصير الاقتصادي لدى أفراد المجتمع، وقد تم إقرار ذلك على المستوى الدولي أيضاً عن طريق صدور "إعلان حول حق التنمية"⁸ من طرف الجمعية العامة للأمم المتحدة القرار 128/41 المؤرخ في 04 ديسمبر عام 1986 الذي يعتبر أول إعلان جسدي قانونياً عملية التنمية كحق من حقوق الإنسان، ونص على أن التمتع به وتحقيقه يمكن من إعمال كافة حقوق الإنسان والحريات الأساسية وهذا تحقق العلاقة المتبادلة والمتكاملة بين التنمية وحقوق الإنسان.

في عام 1993 بفينا تم الاعتراف بحق التنمية كحق أساسي، وفي عام 1997 صوتت الجمعية العامة على اعتبار هذا الحق مكملاً ومساوياً للحقوق

1 - بورغدة وحيدة، حقوق الإنسان وإشكالية العلاقة الجدلية بين الحكم الراشد والتنمية الإنسانية، مذكرة ماجستير (جامعة الجزائر)، الجزائر، 2008، ص 35.

2 - عمر سعد الله، حقوق الإنسان وحقوق الشعوب، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الرابعة، 2007، ص 249.

المتضمنة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمعاهدين الدوليين⁹ لذلك يعتبر جزءاً من مجموعة التشريعات المكونة "للقانون الدولي لحقوق الإنسان".

من الحق في التنمية إلى الحق في التنمية الإنسانية، حيث أن الزيادة في معدل النمو الاقتصادي والدخل السنوي للفرد لا يعني تحقيقاً للتنمية حيث يجب تحقيق ما هو أهم، ونقصد ذلك العدالة الاجتماعية التي تعتبر من حقائق المجتمع، مع تحسين المستوى المعيشي وتلبية الحاجات الإنسانية للفرد داخل المجتمع، وهذا طبعاً في إطار الحرص على توفير الحماية لجميع الحقوق الأساسية للإنسان.

بناء على ما تقدم فإن مفهوم التنمية ارتبط ببعد إنساني مما أدى ذلك إلى انتباخ ما يعرف بالتنمية الإنسانية، أما الدافع الأساسي لظهور التنمية الإنسانية مفهوم الحاجات الأساسية حيث ساعد ذلك إلى التحول نحو خدمة الإنسان، و التركيز على أهمية وضع البرامج والسياسات التنموية لإدماج حاجته في هذه الأخيرة، إضافة إلى ذلك فإن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان قد أقر بوجود علاقة وطيدة بين التنمية وحقوق الإنسان هذا بالطبع عند اعتبار التنمية حق من حقوق الإنسان غير قابل للتصرف وترتبط

1- فكرة وضع إعلان عالمي لحقوق الإنسان تعود إلى مؤتمر سان فرانسيسكو 1945 الخاص بوضع مشروع ميثاق الأمم المتحدة، حيث قامت بعملية التحضير للإعلان لجنة حقوق الإنسان عام 1948 وهو يعتبر أول وثيقة في تاريخ العلاقات الدولية تحتوي بشكل محدد، كشفاً بحقوق وحريات الأفراد. أما المعاهدين الدوليين فالمقصود بهما العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وقد تم وضعهما في 16 ديسمبر 1966 ودخل حيز التنفيذ عام 1976.

الحق في التنمية مع جميع الحقوق الأخرى، علماً أن التنمية تخلق أيضاً بيئة تمكينية لترقية حقوق الإنسان¹⁰.

لتفعيل العلاقة بين التنمية الإنسانية و حقوق الإنسان لا بد أن يكون ذلك وفق أطر الحكم الراسد، مع نهاية الثمانينات وبداية التسعينات تم اتخاذ مصطلح الرشادة كآلية لترقية حقوق الإنسان وتحقيق التنمية الإنسانية لذا طرحت المؤسسات المالية الدولية وهيئات التعاون الدولي مفهوم الحكم والحكم الراسد بعد أن تم جلب هذا المفهوم من طرف البنك الدولي الذي استغله في تشخيص الأزمة الاقتصادية في إفريقيا عام 1989 في تقريره حول "إفريقيا جنوب الصحراء من الأزمة إلى النمو المستدام" والذي تضمن السمات العامة للحكم السيئ في دول المنطقة، في نفس السياق لقد اكتسب مفهوم الحكم الراسد صدى واسع عبر مختلف الهيئات الدولية التي هي مطالبة بالعمل به هذا في إطار احترام الحقوق المخولة قانوناً للدول وبالتالي ضمان حقوق الإنسان عبر مختلف أنحاء العالم، للتوضيح أكثر قد وضعت عدة آليات لإضفاء الحماية الدولية لحقوق الإنسان، والحكومةاعتبرت جزءاً مهماً من هذه الآليات فذلك يضمن الائتنان مع تحقيق الحماية القانونية و الفعالة لحقوق الإنسان، وترقية حقوق الإنسان عن طريق ضمان التنمية الإنسانية على شتى الأصعدة، عند الإشارة إلى الجانب النقدي المالي نجد صندوق النقد الدولي الذي أوكلت له مهمة الارتقاء بالجانب المالي النقدي و المحافظة على استقراره عبر مختلف دول العالم، هذا وفق السياسة التي ينتهجها المتمثلة في التثبيت الاقتصادي طبعاً ذلك يكون وفق شقين السياسات المتعلقة بميزانية الدولة، والسياسات المتعلقة بميزان المدفوعات، لكن ما نراه على أرض الواقع هو عكس لذلك فصندوق

2 - بورغدة وحيدة، المرجع السابق، ص 49.

النقد الدولي تخلى أثناء أدائه لمهامه عن ما يعرف بالرشادة في إدارة الأعمال وأصبح عن طريق سياساته يخدم مصالح دول الشمال على دول الجنوب وذلك بإغراق هذه الأخيرة بالديون والتحكم والسيطرة على سياساتها الاقتصادية، نفس الشيء للبنك الدولي فقد عملت برامج التكيف الهيكلي على تقليص دور الدولة وإقامة حكومة الحد الأدنى التي تعني من خلاله حجم أصغر للحكومة، دولة نزية، فاعلة، ونظيفة

إنفاق عام أقل، هذا باعتبار أن البنك الدولي مؤسسة دولية إنمائية وظيفته النهوض بالبني التحتية لاقتصاديات مختلف دول العالم التي تعاني من مشاكل إنمائية، وتنطبق نفس الملاحظة التي كانت على صندوق النقد الدولي، حيث أن هذا الأخير له شرط من الممكن أن نعطيه مصطلح شرط تعسفي لا يخدم مصالح الدول النامية بل فقط الدول المتقدمة وهذا بإقراره أنه تحرم كل دولة ليست عضو في صندوق النقد الدولي من القروض التنموية التي يعطيها البنك الدولي، وهذا يتعارض مع الأولويات التي جاء بها المجتمع الدولي المرسخة في المواثيق الدولية المختلفة حيث يعتبر ذلك عائق في سبيل تحقيق التنمية الإنسانية، التي هي حق من حقوق الإنسان وقد كفلها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. تلعب الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة دوراً هاماً في الإشراف والرقابة على تنفيذ الاتفاقيات الدولية بوجه عام، والاتفاقيات المتعلقة بالقانون الدولي لحقوق الإنسان بوجه خاص ونخص الذكر أولاً الجمعية العامة للأمم المتحدة فهي أكثر الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة اهتماماً ومتابعة لهذا الموضوع، حيث تبذل مجهودات واضحة ومتواصلة في تأطيرها وتوضيحها وتفصيلها وتطوريها لهذا المجالو لقد أكدت المادة 13 من ميثاق الأمم المتحدة على دور الجمعية العامة في "إنماء التعاون الدولي في الميادين الاقتصادية والتعليمية والصحية والإعانية على تحقيق

حقوق الإنسان والحربيات الأساسية كافة، بلا تمييز بينهم في الجنس أو اللغة أو الدين...، لكن هناك ملاحظة على ذلك في مجال حفظ السلم والأمن الدوليين، ترد على الجمعية العامة قيود حال مباشرة مجلس الأمن لهذا الدور، ففي هذه الحالة "ليس لها أن تقدم أية توصية في شأن هذا التزاع أو الموقف، إلا إذا طلب مجلس الأمن ذلك" و من المعلوم أنه في مجلس الأمن لا وجود لتوصيات في ظل وجود خمس دول عظمى ضاغطة لها حق النقض الذي تستعمله على أغلب الأحيان بما يتماشى مع مصالحها في كل قطر من العالم، لذا من الممكن أيضا انتهاك حقوق الإنسان بهذا التنظيم المتبع والسياسة المنتهجة، وبالتالي غابت الحكومة الراسدة في الدور الذي تلعبه الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة¹¹.

أما الجهاز الثاني لميثة الأمم المتحدة نشير إلى الدور الذي يلعبه مجلس الأمن في ترقية و حماية حقوق الإنسان عن طريق ممارسة اختصاصاته المخولة له، والمتمثلة في تسوية النزاعات الدولية بالطرق السلمية و العمل على إزالة التهديد والعدوان بإصدار قرارات وقف القتال أو قطع العلاقات الاقتصادية والاتصالات مع الدولة المعادية، أو اللجوء إلى الإجراءات العسكرية هذا ما يساهم في المحافظة على الأمن والسلم الدوليين اضافة إلى التدخل لقمع أية انتهاكات لحقوق الإنسان تمس بالسلم والأمن الدوليين. جل هذه الاختصاصات التي يمارسها مجلس الأمن لها غايات وأهداف نبيلة من شأنها أن ترتقي بالحق الإنساني و تحميه من أي تهديد لكن كما أشرنا سابقا الواقع شيء آخر فقد أصبح مجلس الأمن وسيلة للتدخل في شؤون الدول الهدف من ذلك تحقيق أهداف توسيعية للدول

1 - كارم محمود حسين شوان، آليات حماية حقوق الإنسان في القانون الدولي لحقوق الإنسان، مذكرة ماجستير (قانون عام)، غزة (فلسطين)، 2011، ص 60 - 61.

المتقدمة في مختلف أنحاء العالم. في نفس السياق تم وضع كل من المجلس الاقتصادي الاجتماعي كجهاز آخر يعمل تحت إطار الأمم المتحدة، الهدف من ذلك زيادة النمو وتحقيق التنمية المستدامة في العالم مع تحقيق أيضا كل ما هو مادي ومعنوي للإنسان باعتبار ذلك حق مكفول في موايثيق دولية إضافة إلى كل من المحكمة الجنائية الدولية الدائمة، ومحكمة العدل الدولية بغية ايجاد حلول عادلة بين الدول المتنازعة¹² ، إلا أن ما هو متعارف عليه في واقعنا أن هذه الأجهزة مسخرة لأن فقط للذين يهددون مصالح دول الشمال، وبالتالي غياب سيادة القانون في العالم، هذا بالطبع يؤدي إلى غياب الممارسة الراسدة للحكومة.

خاتمة:

إن الممارسة الجيدة للحكومة من شأنها أن ترتقي بحقوق الإنسان وفي الأخير توفير الحماية القانونية للحق الإنساني، سواء على المستوى المحلي أو المستوى الدولي، حيث أن أفراد المجتمع داخل كيان دولهم، لا بد من توفير لهم الحق في الاندماج الاجتماعي، وذلك لا يحصل إلا بإشراكهم في ايجاد مختلف الحلول للمشاكل والقضايا المتعلقة بهم، طبعاً هذا في إطار تلبية الاحتياجات والرغبات، علماً أن هذا الأمر يجعل كافة أفراد المجتمع يعملون على المساهمة في دفع عجلة التنمية، لهذا من خلال هذه الدراسة التي كانت محل النقاش تم التأكيد على وجود رابط قوي بين حقوق الإنسان والتنمية، لذا ظهر بما يعرف بالتنمية الإنسانية.

2-كمال سلطان، عصمت عدلي، حقوق الإنسان وقضايا التنمية، مكتبة الوفاء القانونية، مصر، الطبعة الأولى، 2013.

في نفس السياق، وبناء على ما تقدم من خلال دراسة موضوع الممارسات الراسخة للحاكمية ودورها في حماية حقوق الإنسان، تم التوصل إلى عدة نتائج والتي نلخصها كالتالي:

- إن فكرة إرساء الحماية القانونية للإنسان، فكرة نتجت مع موجات الكفاح من أجل الحرية والمساواة.
- إن موضوع ترقية حقوق الإنسان أصبحت من المواضيع التي تتعدى نطاق الاختصاص الداخلي للدول.
- من أجل بناء محيط توفر فيه الحماية لكل متطلبات الإنسان لا بد من توفير أساسيات الحكم الراسخ الذي تعتمد على الحكمة والعقلانية في تسيير وضبط جل ما يتعلق بالحياة الإنسانية.
- تم التأكيد على وجود علاقة وطيدة بين التنمية وحقوق الإنسان خاصة في المواثيق الدولية، لكن وفق أطر الرشادة.
- انعدام الممارسات الجيدة للحكمة على المستوى الدولي، ونقصد الهيئات الدولية، حيث أن مضامين المواثيق الدولية شيء، والواقع شيء آخر، مما أدى ذلك إلى انعدام الثقة في هذه الهيئات الدولية، خاصة من طرف الدول النامية واعتبرتها منتهكة لحقوق الإنسان.
من خلال النتائج المتوصل إليها، وبغية تفعيل العلاقة بين التنمية وحقوق الإنسان في ظل الرشادة على كلا المستويين المحلي والدولي يجب الأخذ بعين الاعتبار اقتراحات التالية:

- العمل على ضمان مصالح جميع أفراد المجتمع، عن طريق الإحساس بالمسؤولية من طرف الهيئات الحاكمة داخل كيان الدولة.
- تطوير ما يسمى بالعمل الأهلي، بمعنى عدم تقييد حرية تكوين الروابط المدنية وجمعيات النفع العام، حيث أن ذلك يعرقل من مساهمة

هذه الأخيرة في تعبئة أفراد المجتمع حول القضايا المهمة وايجاد حلول
ب شأنها¹³.

- حكم القانون هو الأساس الذي تبني عليه جميع المؤسسات الاجتماعية ومؤسسات الحكم الأخرى، بما التمثيل السياسي المنصف والأمين، والإدارة العامة الفعالة والمتباوبة.
- تعزيز الحكم المحلي (الإدارة المحلية)، ونخص الذكر الدفع باتجاه تفعيل الخدمات العامة مثل التعليم الأساسي والرعاية الصحية.
- تنمية العمل الأهلي (تنشيط المجتمع المدني).
- توفير إعلام حر ومسؤول.
- على المستوى الدولي يجب على الهيئات الدولية، احترام ما جاء من نصوص في المواثيق الدولية، والحد من تأثير الدول المتقدمة على عمل هذه الهيئات من أجل تحقيق غايات تتماشى مع مصالحهم، لكن لا تخدم الإنسانية، وبالتالي تكون أمام انتهاك مباشر لحقوق الإنسان.
- التقيد بما جاء في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهدين الدوليين، اللذان أوكلت لهما مهمة توفير الحماية القانونية للحق الإنساني على المستوى الدولي.

1 – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي، تقرير التنمية الإنسانية العربية لعام 2002: خلق فرص للأجيال القادمة، نيويورك، المكتب الإقليمي للدول العربية، 2004، ص 105.